1

**المحاضرة السابعة**

**فكرة حقوق الانسان في الشريعة الاسلامية**

ظهر الاسلام في القرن السابع الميلادي ( 622م ) . واوجد الاسلام نظماً متكاملة لمعالجة شؤون الدين والدنيا . والشريعة الاسلامية :

1. رفعت من مكانة الانسان .
2. نصت على مبادئ سامية .
3. نصت على قواعد عامة تحث على تقدير الانسان .
4. احترام حقوق الانسان وحرياته .

* أما حقوق الانسان وحرياته ، فقد حرص الاسلام على كفالتها ، من خلال اقراره للمبادئ الاتية :

1. **الحق في الحياة** : حرّمت الشريعة الاسلامية قتل النفس ، وحرّم الله الانتحار ( ولا تقتلوا انفسكم ) .
2. **حرية العقيدة** : ميّز الله الانسان بملكة العقل والادراك ، لذلك دعت الشريعة الى:
3. التفكير الحر .
4. الاستدلال على الحقائق بوساطة العقل .
5. اعتماد المنطق السليم .
6. **حرية الرأي** : دعى الاسلام الى حرية ابداء الرأي ، وجعلها واجباً على الفرد ، لا حقاً فحسب .

* وحرية الرأي في الشريعة الاسلامية تقوم على مبدأين :

الاول : الشورى : وهي لا تكون الاّ بابداء الرأي بحرية تامة .

الثاني : الامر بالمعروف والنهي عن المنكر .

1. **المساواة** : اقر الاسلام ان الناس متساوون في القيمة الانسانية المشتركة .
2. **حق الملكية :** اقر الاسلامحق الملكية وكفله . ويسرت الشريعةسبل التملك والحصول على المال . وأقر الاسلام اعترافه بحق الارث . وحرم الاسلام الرق غير المشروعة للكسب ، كالغش والربا والاحتكار .
3. **حق التعليم :** أقر القرآن مكانة خاصة للعلم والعلماء ( قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون )

**الحق في الخصوصية** : لقد كفل الاسلام حق الانسان في الامن على النفس والاسرار والعورات والبيوت .